

## دلائل الإعجاز

الكلام وأوضاع اللغة . ويزداد تبيناً لذلك بأن يُنظر في القائل إذا أضفتَه إلى الشعر فقلتَ : امرؤ القيس قائلُ هذا الشعر . من أين جعلته قائلاً له أمن حيثُ نطَقَ بالكلم وسُمِعَتْ أَلْفَاظُهَا مِنْهُ فِيهِ أَمْ مِنْ حَيْثُ صَدَعَ فِي مَعَانِيهَا مَا صَنَعَ وَتَوَخَّسَ فِيهَا مَا تَوَخَّسَ فَإِنَّ زَعَمْتَ أَنَّكَ جَعَلْتَهُ قَائِلاً لَهُ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ نَطَقَ بِالْكَلم وَسُمِعَتْ أَلْفَاظُهَا مِنْ فِيهِ عَلَى النَّسَقِ الْمَخْصُوصِ فَاجْعَلْ رَاوِيَ الشَّعْرِ قَائِلاً لَهُ فَإِنَّهُ يَنْطَرِقُ بِهَا وَيُخْرِجُهَا مِنْ فِيهِ عَلَى الْهَيْئَةِ وَالصُّورَةِ الَّتِي نَطَقَ بِهَا الشَّاعِرُ وَذَلِكَ مَا لَا سَبِيلَ لَكَ إِلَيْهِ . فَإِنَّ قُلْتَ : إِنَّ الرَّاوِيَّ وَإِنْ كَانَ نَطَقَ بِالْأَلْفَاظِ الشَّعْرِ عَلَى الْهَيْئَةِ وَالصُّورَةِ الَّتِي نَطَقَ بِهَا الشَّاعِرُ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَدِئْ فِيهَا النَّسَقَ وَالتَّرْتِيبَ وَإِنَّمَا ذَلِكَ شَيْءٌ ابْتَدَأَهُ الشَّاعِرُ . لِذَلِكَ جَعَلْتَهُ الْقَائِلَ لَهُ دُونَ الرَّاوِي . قِيلَ لَكَ : خَبِّرْنَا عَنْكَ أَتَرَى أَنَّهُ يَتَوَخَّسُ أَنْ يَجِبُ لِأَلْفَاظِ الْكَلِمِ الَّتِي تَرَاهَا فِي قَوْلِهِ - الطَّوِيلِ - .

( قفا نيكِ مِنْ ذِكْرِي حَبِيبِ وَمَنْزِلِ ... ) .

هذا الترتيبُ من غيرِ أن يُتَوَخَّسَ فِي مَعَانِيهَا مَا تَعْلَمُ أَنَّ أَمْرًا الْقَيْسِ تَوَخَّسَ مِنْهُ كَوْنِ " نَيْكِ " جَوَابًا لِلْأَمْرِ وَكَوْنِ " مِنْ " مَعْدِّيَّةً لَهُ إِلَى " ذِكْرِي " وَكَوْنِ " ذِكْرِي " مَضَافَةً إِلَى " حَبِيبِ " وَكَوْنِ " مَنْزِلِ " مَعطُوفًا عَلَى " حَبِيبِ " أَمْ ذَلِكَ مُحَالٌ فَإِنَّ شَكَّتَ فِي اسْتِحَالَتِهِ لَمْ تُكَلِّمْهُ وَإِنْ قُلْتَ : نَعَمْ هُوَ مُحَالٌ . قِيلَ لَكَ : فَإِذَا كَانَ مُحَالًا أَنْ يَجِبَ فِي الْأَلْفَاظِ تَرْتِيبٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَوَخَّسَ فِي مَعَانِيهَا مَعَانِي النُّحُوِّ كَانَ قَوْلُكَ : " إِنَّ الشَّاعِرَ ابْتَدَأَ فِيهَا تَرْتِيبًا " قَوْلًا بِمَا لَا يَتَحَصَّلُ .

وجملةُ الأَمْرِ أَنْزَلَهُ لَا يَكُونُ تَرْتِيبٌ فِي شَيْءٍ حَتَّى يَكُونَ هُنَاكَ قَصْدٌ إِلَى صُورَةٍ وَصَنَعَةٍ إِنْ لَمْ يُقَدِّمْ فِيهِ مَا قُدِّمَ وَلَمْ يُؤَخَّرْ مَا أُخِّرَ وَيُدْرِعَ بِالَّذِي تُذَكِّرُ بِهِ أَوْ تُذَكِّرُ بِالَّذِي تُلَاثِّتُ بِهِ لَمْ تَحْصُلْ لَكَ تِلْكَ الصُّورَةُ وَتِلْكَ الصَّنَعَةُ . وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَيَنْبَغِي أَنْ يَنْظَرَ إِلَى الَّذِي يَقْصِدُ وَاضِعُ الْكَلَامِ أَنْ يَحْصَلَ لَهُ مِنَ الصُّورَةِ وَالصَّنَعَةِ : أَفِي الْأَلْفَاظِ يَحْصُلُ لَهُ ذَلِكَ أَمْ فِي مَعَانِي الْأَلْفَاظِ وَلَيْسَ فِي الْإِمْكَانِ أَنْ يَشْكَّ عَاقِلٌ إِذَا نَظَرَ أَنْ لَيْسَ ذَلِكَ فِي الْأَلْفَاظِ وَإِنَّمَا الَّذِي يَتَوَخَّسُ أَنْ يَكُونَ مَقْصُودًا فِي الْأَلْفَاظِ هُوَ الْوِزْنُ وَلَيْسَ هُوَ مِنْ كَلَامِنَا فِي شَيْءٍ لِأَنَّ نَحْنُ فِيمَا لَا يَكُونُ الْكَلَامُ إِلَّا بِهِ وَلَيْسَ لِلْوِزْنِ مَدْخَلٌ فِي ذَلِكَ